

مقدار السترة

في الحديث بعده أمر بأن يجعل المصلي بين يديه إذا كان في صحراء -أن يجعل بين يديه شيئاً شاخصاً يمر الناس وراءه إذا رأوه. كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى المصلى الذي في الجبانة بالبقيع يخرج معه عنزة تركز قدامه؛ وهي مثل الحرية الصغيرة، أو مثل ما يسمى بالعكوز، عصاً في رأسها حديدة محددة تركز قدامه وتكون كالسترة؛ حتى إذا مر قدامه أحد يمر أمامها؛ لأنه ينظر إلى موضع سجوده؛ أي ما بينه وبين تلك السترة ينظر ويقبل على صلاته، ولا يرفع بصره إلى ما أمامه. فلو مر ناس بعد السترة فإنه لا ينظر إليهم ولا يشغل قلبه بهم، وكذلك أيضاً لا يشغل بأحاديث نفسه فيهم؛ لأنَّه ما نظر إليهم ولا رفع بصره إليهم، وإنما نظر إلى موضع جبهته، ونظر إلى ما بينه وبين تلك السترة. فكذلك ما يجعل مثل مؤخرة الرحل. مؤخرة الرحل تعرفون، أو يعرف الأوائل أن الرحال التي تجعل على ظهور الإبل إذا كانت مركوبة، أو يريدون السفر عليها التي تسمى المسامة، أو تسمى الشداد. المؤخرة والمقدمة عودان يرتفع العود نحو شبر أو أكثر. هذان العودان اللذان يرتکزان؛ فوق الراكب واحد وقادمه واحد، تعلق فيهما الرحال: الأكياس، ونحوها. تعلق وراءها في هذين العودين؛ لأنَّ هذا الرحل، هذا الشداد، ثبت على ظهر البعير باحزمة في بطنه، أو في مؤخرته حتى يثبت فتعلق في هذين المصلي يجعل قدامه يكون كسترة له، وكل شيء يكون شاخصاً ولو أن يجمع تراباً ويرفعه قليلاً، حتى يكون كهيئه السترة. ويكتفى كل شيء ولو حذاه إذا جعله كهيئه السترة أمامه. وأما في المسجد فيكتفى بحيطان المسجد، الحائط الذي أمام المصلين أو بالسواري؛ فالعمد التي في المساجد أو ما أشبه ذلك هذه تكفي. في داخل المسجد يكتفى بحيطان المسجد وبالعمد التي فيه تكون ستة. وأما في خارج المسجد فإنه يجعل له هذه العنزة وهذه الحرية التي يصلى إليها، يجعلها كهيئه ستة، وله أن يجعلها بين يديه؛ أي بين عينيه. ورد في أحاديث: { أنه لا يصمد إليها صمداً بل يجعلها عن يمينه أو عن يساره قليلاً يتمايل عنها } هكذا جاء في أحاديث وإن كانت تلك الأحاديث فيها ضعف، ولكن الحكمة تقضي بذلك. وما ورد من أنه يستقبل السترة، يجعلها مائلة بين يديه؛ هذا ليس ثابتاً. لا شك أنه يجعلها قدامه، ولكن لا ينافي ذلك أنه يجعلها حذاه حاجبه الأيمن أو حاجبه الأيسر؛ لتكون مائلة عنه قليلاً، جاء في الحديث: { ولا يصمد إليه صمداً }؛ يعني لا يتوجه إليه توجهاً كلياً.